



دولة فلسطين

وزارة المالية

**الإدارة العامة للوازم العامة
لجنة العطاءات المركزية**

عطاء رقم 08 / 2021

**توريد مواد غذائية جافة
لصالح وزارات دولة فلسطين**



دولة فلسطين

وزارة المالية

الإدارة العامة للوزم العامة

عطاء رقم 08 / 2021

تعلم وزارة المالية/لجنة العطاءات المركزية عن طرح عطاء حكومي لتوريد مواد غذائية جافة لصالح وزارات دولة فلسطين تبعاً للشروط والمواصفات الموضحة في كراسة وثائق العطاء. فعلى الشركات ذات الاختصاص والمسجلة رسمياً وترغب في المشاركة في هذا العطاء مراجعة وزارة المالية/ الإدارة العامة للوزم العامة خلف محطة فارس للبتروول خلال أوقات الدوام الرسمي من أجل الحصول على كراسة المواصفات ووثائق العطاء مقابل دفع مبلغ (300) شيكل غير مستردة تورد إلى خزينة وزارة المالية. آخر موعد لقبول عروض الأسعار بالظرف المختوم في صندوق العطاءات بالإدارة العامة للوزم العامة وزارة المالية في غزة هو الساعة العاشرة من صباح يوم الأربعاء الموافق 2020/12/30م وتفتح المظاريف بحضور ممثلي المتناقصين في نفس الزمان والمكان.

لجنة العطاءات المركزية

ملاحظة:

1. أجرة الإعلان في الصحف على من يرسو عليه العطاء.
2. يجب إرفاق كفالة بنكية أو شيك بنكي صادرين من (البنك الوطني الإسلامي أو بنك الإنتاج) أو سند دفع معتمد صادر من بنك البريد بمبلغ 2000 دولار " كتأمين دخول " ساري المفعول لمدة ثلاثة أشهر من آخر موعد لتقديم العروض.
3. تقدم الأسعار بالشيكول وتشمل جميع أنواع الرسوم والضرائب.
4. لجنة العطاءات غير ملزمة بقبول أقل الأسعار.
5. الإدارة العامة للوزم غير مسئولة عن عمليات الصرف .
6. الإدارة العامة للوزم غير مسئولة عن أي مبلغ نقدي يرفق مع العطاء.
7. للمراجعة والاستفسار جوال رقم : 0598967679.

الشروط العامة

أولاً: إعداد وتقديم العروض من قبل المتناقصين:-

1. يعد المناقص عرضه وأسعاره على الجداول والنماذج والوثائق المرفقة بدعوة العطاء بعد أن يقرأ هذه الوثائق ويفهم جميع ما ورد فيها ويختتم ويوقع كافة وثائق دعوة العطاء ويقدمها ضمن العرض كاملة على أن يتحمل كافة النتائج المترتبة على عدم قيامه بالتدقيق والاستكمال بصورة صحيحة.
2. تكتب أسعار العطاء بالشيكل على أن يشمل السعر رسوم الجمارك والضريبة المضافة وأجور التحزيم والتغليف ومصاريف النقل والتحميل والتنزيل والتأمين وجميع الرسوم والمصاريف الأخرى.
3. يعد المناقص عرضه مطبوعاً أو مكتوباً بالحبر الأزرق أو الأسود فقط ويحظر المحو أو التعديل أو الشطب أو الإضافة في العرض وكل تصحيح من هذا القبيل يوضع عليه خطين متوازيين بالحبر الأحمر ويعاد كتابة الصواب بالحبر الأزرق أو الأسود ويوقع بجانبه من قبل من أجرى التصويب.
4. يقدم المناقص عرضه مرفقاً به الوثائق المطلوبة مع تأمين دخول العطاء في مغلف مغلق بإحكام ويكتب عليه عطاء توريد مواد غذائية جافة لصالح وزارات دولة فلسطين للمناقصة رقم 08 / 2021 وكذلك اسمه وعنوانه بالكامل ورقم الهاتف والفاكس ورقم صندوق البريد الخاصين به لترسل إليه المكاتبات المتعلقة بالعطاء وعليه تبليغ الإدارة العامة للوزام / وزارة المالية خطياً بأي تغيير أو تعديل في عنوانه وعليه أن يكتب أيضاً اسم الدائرة التي طرحت العطاء وعنوانها وبخلاف ذلك يحق للجنة العطاءات أن تهمل العرض المقدم منه.
5. يودع العرض من قبل المناقص في صندوق العطاءات المخصص لهذا الغرض لدى الإدارة العامة للوزام قبل انتهاء المدة المحددة لذلك وكل عرض لا يودع في صندوق العطاءات قبل آخر موعد لتقديم العروض لا ينظر فيه ويعاد إلى مصدره مغلقاً .
6. يلتزم المناقص بأن يبقى العرض المقدم منه نافذ المفعول ولا يجوز له الرجوع عنه لمدة ستين يوماً من تاريخ آخر موعد لتقديم العروض.

ثانياً: الشهادات والمستندات الرسمية المطلوبة:-

1. يرفق المناقص مع عرضه (خاصة إذا كان يشارك لأول مرة) الشهادات والوثائق المطلوبة منه وهي على النحو التالي:
 - صورة مصدقة عن شهادة مزاولة المهنة وكذلك السيرة الذاتية للشركة.
 - السجل التجاري أو الصناعي للشركة.
 - شهادة خلو طرف من دائرة ضريبة الدخل وضريبة القيمة المضافة.
2. على المناقص أن يرفق بعرضه النسخة الأصلية من أية كتالوجات أو نشرات أو معلومات فنية تعرف بالوزام المعروضة وكذلك يقدم مع عرضه العينات المطلوبة في دعوة العطاء وإذا كانت تلك العينات غير قابلة للنقل فعليه أن يحدد مكانها والوقت الذي يمكن رؤيتها فيه وإلا يكون للجنة العطاءات عدم النظر بالعرض.
3. يحق للمناقص أن يضيف أية وثائق أو معلومات يرغب بإضافتها ويرى أنها ضرورية لتوضيح عرضه.

ثالثاً: تأميمات وضمانات العطاء:

1. **تأمين الدخول في العطاء:** يلتزم المناقص أن يرفق بعرضه سند دفع معتمد صادر من بنك البريد أو على شكل كفالة أو شيك بنكي صادر من (البنك الوطني الإسلامي أو بنك الانتاج) بمبلغ 2000 دولار " كتأمين دخول " ولا ينظر في أي عرض غير معزز بتأمين دخول العطاء على أن تعاد تأميمات الدخول في العطاء إلى مقدميها من المناقصين الذي لم يحال عليهم العطاء بعد مدة شهرين من تاريخ آخر موعد لتقديم العروض، وكذلك لمن أحيل عليهم العطاء بعد أن يقوموا بتقديم تأمين حسن التنفيذ.
2. **تأمين حسن التنفيذ:** يلتزم المتناقص الفائز بالعطاء أو بأي جزء من بنوده بتقديم تأمين حسن التنفيذ للعطاء المحال مبلغ مقطوع وذلك على شكل سند دفع معتمد صادر من بنك البريد حسب الأصول أو على شكل كفالة أو شيك بنكي صادر من (البنك الوطني الإسلامي أو بنك الانتاج) خلال 15 يوم من تاريخ تبليغه بقرار إحالة العطاء عليه من قبل الإدارة العامة للوزام على أن يكون ساري المفعول مدة سريان العقد، ويعاد تأمين حسن التنفيذ إلى المتعهد بعد تنفيذ كافة الالتزامات المترتبة عليه.

رابعاً : في حال انخفاض الاسعار أكثر من 15٪ وفق تقدير لجنة العطاءات المركزية يحق لوزارة المالية انهاء التعاقد أو إعادة النظر في الأسعار.

خامساً: فتح العطاءات وتقييمها:

- 1- لجنة فتح المظاريف: يدعو مدير عام اللوازم العامة لجنة فتح مظاريف العطاء وتقوم هذه اللجنة بفتح العطاءات بحضور المناقصين أو ممثليهم في الزمان والمكان المحددين في دعوة العطاء بعد اتخاذ الإجراءات التالية:-
 - أ- إثبات عدد المظاريف في محضر فتح المظاريف وكل عطاء يفتح مظروفه يضع رئيس اللجنة عليه وعلى مظروفه رقماً مسلسللاً على هيئة كسر اعتيادي بسطه رقم العطاء ومقامه عدد العطاءات الواردة.
 - ب- ترقيم الأوراق المرفقة مع العطاء وإثبات عددها.
 - ت- قراءة اسم مقدم العطاء والأسعار وقيمة التأمين الابتدائي المقدم من كل مناقص وذلك بحضور المناقصين أو ممثليهم.
 - ث- التوقيع من رئيس اللجنة وجميع الأعضاء الحاضرين على العطاء ومظروفه وكل ورقة من أوراقه وكذلك على محضر اللجنة بعد تدوين كافة الخطوات السابقة.
- 2- لجنة دراسة وتقييم العروض: يحدد مدير عام اللوازم العامة الأشخاص أو الجهات الذين تتكون منهم اللجنة الفنية التي تقوم بدراسة العروض من النواحي الفنية والمالية والقانونية وتقدم توصياتها المناسبة للجنة العطاءات المركزية بعد أخذ المعايير التالية في الاعتبار:-
 - أ- لا ينظر في أي عرض غير معزز بتأمين دخول العطاء.

ب- تدرس العروض من الناحية الفنية بحيث تحدد المعايير الفنية وفقاً لمواصفات اللوازم المطلوبة على جدول يعد لهذه الغاية، وتخضع كافة العروض لنفس المعايير من حيث التزام المناقص بعرضه بمواصفات وشروط دعوة العطاء.

ت- يؤخذ بعين الاعتبار كفاءة المناقص من الناحيتين المالية والفنية ومقدرته على الوفاء بالتزامات العطاء وسمعته التجارية والتسهيلات التي يقدمها أو الخدمة التي يوفرها وقطع الغيار وورش الصيانة و كذلك كونه وكيل أو موزع لوكيل أو تاجر، وللجنة استبعاد عرض المناقص الذي لا تتوفر فيه كل أو بعض هذه المتطلبات.

ث- تبدأ الدراسة بالعرض الذي قدم أرخص الأسعار ثم الذي يليه حتى تتم دراسة العروض المقدمة.

ج- إذا توافرت في العرض كافة الشروط والمواصفات والجودة توصي اللجنة الفنية بالإحالة على مقدم أرخص الأسعار ومن حق اللجنة الفنية أن توصي بالترسية على أكثر من مورد للصف الواحد بالرغم من اختلاف الأسعار.

ح- في حالة عدم توافر المتطلبات في العرض الذي يتضمن أرخص الأسعار تنتقل الدراسة إلى العرض الذي يليه بالسعر إلى أن تصل إلى العرض الذي تتوفر فيه المتطلبات للإحالة على أن تبين أسباب استبعاد العروض الأرخص بشكل واضح.

خ- إذا تساوت المواصفات والأسعار والشروط والجودة المطلوبة يفضل المناقص الذي يتضمن عرضه ميزات إضافية ثم المقدم للمنتجات المحلية، ثم المناقص المقيم بـ فلسطين بصورة دائمة، ثم مدة التسليم الأقل إذا كانت سرعة التسليم لمصلحة الدائرة المستفيدة.

سادساً: التزامات المتعهد أو المورد :-

1. على المتعهد الذي أحيل عليه العطاء استكمال إجراءات العقد الخاص بقرار الإحالة وتوقيع الاتفاقية وما يلحقها من أوراق ومستندات بما فيها (أوامر الشراء).
2. يلتزم المتعهد بالتوريد حسب الطلب من تاريخ استلامه لأمر التوريد.
3. لا يجوز للمتعهد أن يتنازل لأي شخص آخر عن كل أو أي جزء من العقد دون الحصول على إذن خطي من لجنة العطاءات التي أحالت العطاء.
4. لا يحق للمناقص أو المورد الرجوع على لجنة العطاءات بأي خسارة أو ضرر ناشئ عن تقديم عرضه في حالة إذا ما رفضت لجنة العطاءات كل العروض المقدمة إليها أو إذا لم تحل العطاء على مقدم أقل الأسعار أو إذا ألغت لجنة العطاءات دعوة العطاء في أي وقت أو أي مرحلة دون ذكر الأسباب.
5. يلتزم المورد بتسليم اللوازم وفقاً للمواصفات والشروط المتفق عليها والواردة في قرار الإحالة وكذلك العينات المعتمدة والمذكورة فيه.

سابعاً: الإجراءات التي تتخذ ضد المتعهد في حالة التأخير في التنفيذ أو عدم قيامه به:-

1. فرض غرامة مالية: إذا تأخر المتعهد عن توريد ما التزم به في الموعد المحدد في العقد يحق لمدير عام دائرة اللوازم العامة أن يفرض غرامة مالية لا تقل عن (1%) من قيمة اللوازم التي تأخر في توريدها عن كل أسبوع تأخير إلا إذا تبين أن التأخير في التوريد ناجم عن قوة قاهرة ، وفي جميع الأحوال على المتعهد تقديم

إشعار خطي وفوري إلى الجهة المختصة بالظروف والأسباب التي أدت إلى التأخير في التوريد أو منعه من ذلك وتقديم ما يثبت ذلك.

2. الشراء على حساب المتعهد : إذا نكل المتعهد عن تنفيذ التزاماته بما فيه التزامه بالتوريد أو قصر في ذلك أو تأخر يحق لمدير عام دائرة اللوازم العامة إصدار القرار بشراء اللوازم الملتمزم بها المتعهد بنفس الخصائص والمواصفات من أي مصدر آخر على حساب هذا المتعهد ونفقاته مع تحميله فروق الأسعار والنفقات الإضافية وأية خسائر أو مصاريف أو عطل أو ضرر يلحق بالدائرة المستفيدة أو دائرة اللوازم العامة دون الحاجة إلى أي إنذار ولا يحق للمتعهد الاعتراض على ذلك.

3. استبعاد عرض المورد الذي يخل بالتزاماته أو إلغاء العقد المبرم معه: وهنا يحق للجنة العطاءات التي أحالت العطاء اتخاذ الإجراءات اللازمة بحق المتعهد بما في ذلك مصادرة قيمة التأمين المقدم من المتعهد أو أي جزء منه بشكل يتناسب مع قيمة اللوازم غير الموردة ويعتبر المبلغ في هذه الحالة إيراداً للخزينة العامة.

4. وفي جميع الأحوال يحق لدائرة اللوازم العامة تحصيل الأموال المستحقة لها في ذمة المناقص أو المورد من الأموال المستحقة لذلك المناقص أو المورد لدى الوزارات والهيئات والمؤسسات الحكومية أو من كفالاتهم.

ثامناً: حل الخلافات:-

أ- في حال حدوث أي خلاف ينشأ عن تفسير أي بند من البنود السابقة أو من بنود العقد فيتم حله ودياً بالتفاوض.

ب- إذا لم يتمكن الطرفان خلال 30 يوماً من بدء مفاوضاتهما للوصول إلى حل حول أي خلاف يتعلق بالعقد يحق لأي من الطرفين حل الخلاف باللجوء إلى المحكمة المختصة وتطبيق القوانين والأنظمة المعمول بها في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية بهذا الشأن.

تاسعاً: شروط متفرقة:-

1. إذا استعمل المناقص الغش أو التلاعب في معاملته أو ثبت عليه أنه شرع أو قام بنفسه أو بواسطة غيره بطريق مباشر أو غير مباشر على رشوة أحد موظفي أو مستخدمي السلطة أو على التواطؤ معه إضراراً بالمصلحة يلغى عقده في الحال ويصادر التأمين مع عدم الإخلال بحق الوزارة المطالبة بالتعويضات المترتبة على ذلك فضلاً عن شطب اسمه من بين المناقصين ولا يسمح له بالدخول في مناقصات للسلطة الوطنية الفلسطينية هذا فضلاً عن اتخاذ الإجراءات القضائية ضده عند الاقتضاء.

2. إذا أفلس المناقص أو المورد يحق للجنة العطاءات إلغاء التعاقد معه دون اللجوء للقضاء وكذلك مصادرة مبلغ التأمين كإيراد عام للخزينة العامة.

3. إذا توفى المناقص أو المورد جاز إلغاء العقد المبرم معه أو ما تبقى منه بتوجيه كتاب للورثة يفيد بذلك دون الحاجة إلى استصدار حكم قضائي يقضي بذلك مع رد مبلغ التأمين في هذه الحالة.

الشروط الخاصة

1. يحق لوزارات دولة فلسطين رفض أي مادة كاملة أو أي جزء منها في حال مخالفتها للمواصفات التي تم الاتفاق عليها.
2. يتم استلام المواد الموردة من قبل لجنة الاستلام المختصة ومشكلة لهذا الغرض وفقاً للمواصفات والشروط العامة والخاصة للتعاقد الواردة في دعوة العطاء وقرار الإحالة وأمر التوريد والعينات المعتمدة والتي يتم فحصها وإجراء التجارب عليها بالطريقة التي تحددها الجهة المستفيدة أو لجنة الاستلام بموجب لجان فنية تشكل لهذا الغرض لمعرفة مدى مطابقتها للمواصفات المطلوبة ويجب كذلك إرفاق الشهادات الصحية والمخبرية اللازمة من قبل المورد وتؤخذ العينات بنسبة 1-2 في الألف حسب المادة الموردة وبناء على طلب من المختبر عند كل توريد.
3. يجب على المورد العلم بأن ما يقدمه من عرض سعر ساري المفعول لمدة ستين يوماً من تاريخ اغلاق المناقصة.
4. على المورد الالتزام بتوريد المواد المتعاقد عليها في الوزارات بغزة أو الجهة التي تحددها الوزارة طبقاً للشروط والمواصفات الواردة في المناقصة متضمناً النقل والتحميل والتنزيل وما يترتب على عمليات التوريد من نفقات بالغة ما بلغت أو مصاريف على نفقته الخاصة.
5. سوف يتم ترسية أصناف المناقصة بالتجزئة على أساس أقل الأسعار والمطابق للمواصفات المطلوبة و للوزارات الحق في زيادة الكميات المتعاقد عليها أو خفضها بنسبة 25% من إجمالي الكمية المتعاقد عليها لمجرد إشعار المورد برغبتها في ذلك وبنفس شروط ومواصفات وأسعار التوريد الواردة في العقد لكل أو بعض الأصناف خلال فترة التعاقد.
6. في جميع الأحوال تكون عروض الأسعار بالشيكال الجديد و شامل للضريبة المضافة ما لم يرد نص خلاف ذلك.
7. في حال مخالفة المورد لكل أو بعض شروط التعاقد أو في حال امتناعه أو عرقلته للتوريد بما يمس بمصلحة وزارتي الصحة والداخلية أو يعرض مصالحها للضرر يحق لوزارة المالية مصادرة كفالة حسن التنفيذ والرجوع عليه بالتعويض عن كل عطل أو ضرر لحق بها كما أن لها الحق في الحصول على المواد التي يتخلف المورد عن توفيرها من المورد الذي يليه في السعر أو الشراء بالطرق التي تراها محققة لمصلحتها وإلغاء التعاقد مع ودفع فروق الأسعار مضافاً إليها 10% مصاريف إدارية من ضمانته البنكية وليس للمورد الذي خالف أي شرط من شروط التعاقد أو تخلف عن أو عرقل عمليات التوريد الحق في المطالبة بأية تعويضات أو المطالبة باسترداد كفالة حسن التنفيذ أو المطالبة بفروق الأسعار إذا تمكنت الوزارة من توفير تلك المواد بسعر أقل من سعر المناقصة الذي تم التعاقد بموجبه وفي حال عدم كفاية الضمانة لتغطية فروق الأسعار لوزارة المالية الحق في خصم أي مبالغ تبقى من مستحقاته لديها.
8. يكون الدفع المورد لقاء ما قام بتوريده من مواد طبقاً للشروط والمواصفات الواردة بالمناقصة خلال ستون يوماً من تاريخ تقديم الفواتير والأوراق الدالة على تمام وحسن التوريد طبقاً للشروط والمواصفات الواردة بصحيفة الشروط والمواصفات .
9. يحق للجنة العطاءات تمديد العطاء عن المدة المحددة له بما يتناسب والمصلحة العامة.
10. يحق للجنة العطاءات تجزئة البنود أو لإلغاء أي بند دون إبداء الأسباب.
11. التوريد حسب الطلب.
12. مدة سريان العطاء سنة.

المواصفات الفنية

1. بهار أرز وبهار دجاج وبهار كاري وبهار طبيخ وبهار تايلندي وفبركة وورق غار وكمون وسماق مطحون:

- حسب المواصفات والمقاييس الفلسطينية
- أن تكون خاليه من الشوائب والأجسام الغريبة
- أن تكون ذات لون ورائحة مميزه
- أن يتم احضار عينه للحكم عليها
- أن يتم إحضار عينات من قبل المتقدمين للصف للحكم عليه من قبل اللجنة الفنية.
- أن يكون التوريد بسيارة خاصة على نفقة المورد في مخازن الوزارة وقيل الساعة التاسعة صباحا.
- أن يتم تعويض الكمية المستهلكة نتيجة الفحص المخبري والظاهري حسب الأصول.

2. خل طعام

- خل طبيعي تبلغ نسبة الحموضة 5% كحد أقصى .
- حسب المواصفات والمقاييس الفلسطينية
- أن يتم إحضار عينات من قبل المتقدمين للصف للحكم عليه من قبل اللجنة الفنية.
- أن يكون التوريد بسيارة خاصة على نفقة المورد في مخازن الوزارة وقيل الساعة التاسعة صباحا.
- أن يتم تعويض الكمية المستهلكة نتيجة الفحص المخبري والظاهري حسب الأصول.

3. مربى

- أن يكون للمربى الطعم واللون الخاص بالفواكه المطبوخة والإضافات المعن عنها في بطاقة البيان.
- أن يكون المربى خالياً من المواد الغريبة والحشرات وعلامات التلف والفساد.
- أن يكون المربى خالي من بدور أو قشور الفواكه التي لا تؤكل وهي طازجة.
- أن يجتاز الفحوصات المخبرية حسب المواصفات الفلسطينية.
- أن يكون مذكور في بطاقة البيان البيانات المطلوبة حسب الأصول.
- أن يكون المربى معبأ في عبوات صحية وسليمة.
- أن تكون العبوات مغلقة تحمي المربى من التلوث أو الانسياب.
- أن يكون وزن عبوات المربى الصافي من 10-20 كيلو جرام.
- يتم إحضار عينات من قبل المتقدمين للصف للحكم عليه من قبل اللجنة الفنية.
- أن يكون التسليم حسب طلب الخدمات.
- أن يكون حديث الإنتاج ويتم التسليم في الثلث الأول من فترة الصلاحية.
- أن يكون المربى مصحوب بالأوراق الثبوتية التي تخرج من المصنع عند التوريد.
- أن يتم إحضار عينات من قبل المتقدمين للصف للحكم عليه من قبل اللجنة الفنية.
- أن يتم تعويض الكميات التي أخذت للفحص حسب الأصول.
- أن يخلو المربى من الاصباغ الصناعية والمواد الحافظة.
- أن يكون تسليم الكمية في مخازن الخدمات وعلى نفقة المورد.

4. حلوة طحينة

- أن يستعمل السكر (السكروز والجلوكوز فقط كمواد سكرية).
- أن تكون خالية من الزناخة والتعفن والفطريات والمواد والروائح الغريبة والمواد المائلة مثل النشا والدقيق و التلك.
- أن تكون الحلوة خالية من إضافة محليات صناعية.
- أن لا يسمح بإضافة مواد دهنية أو زيتية بخلاف تلك الموجودة في السمس.
- أن تجتاز الفحوصات المخبرية حسب المواصفات الفلسطينية
- أن تكون العبوات المستعملة محكمة الغلق لتحافظ على الخصائص الذوقية للمنتج وتمنع تلوثه أو تغير لونه.
- أن تكون معبأة في عبوات بلاستيكية محكمة الإغلاق تحميها من التلوث.
- أن تكون الحلوة سهلة التقطيع وخالية من الزيت المنفصل.

- أن تكون وزن العبوة الصافي 1 كيلو جرام
- أن يتم إحضار عينات من قبل المتقدمين للصف للتحكم عليه من قبل اللجنة الفنية.
- أن يتم التسليم للكمية حسب طلب الخدمات المساندة.
- أن يكون وسم الإنتاج موضح فيه البيانات المطلوبة حسب الأصول.
- أن يكون الصنف من مصنع مرخص ومطابق للشروط الصحية.
- أن يكون تسليم الصنف في المخازن وعلى نفقة المورد.
- أن يتم تعويض العينات التي أخذت للفحص حسب الأصول.

5. الأرز

- أن يكون نظيفاً تام الضرب ذو رائحة طبيعية خالياً من الحشرات الحية خالياً من الملح والجبس وخالياً مما تحدته الرطوبة من تلف.
- أن يجتاز الفحوصات المخبرية حسب المواصفات الفلسطينية.
- أن يخلو الأرز الأبيض من كرات الطمي كما يجب أن يخلو الأرز الأبيض من الأرز الشعير.
- أن تكون الشوائب 2% والحبوب التالفة والصفراء 1% والحبوب الحمراء الغير ناضجة 5% ونسبة الكسر 1%.
- أن يكون خالي من بدور محاصيل أخرى خلاف الأرز.
- أن يكون خالي من الحصى والرمل وكرات الطمي وجميع المواد الغريبة وتعتبر الحشرات الميتة من نسبة الشوائب.
- أن يكون خالي من الحبوب الكاملة والكسر التي يكون لونها الطبيعي أحمر أو فيها عروق حمراء.
- أن يكون خالي من الحبوب الكاملة والكسر التي لم تنزع منها تماماً طبقة الردة أثناء عمليات الضرب وتدخل ضمن النسبة المحددة للحبوب الجيرية.
- أن يكون خالي من الحبوب الكاملة والكسر التي تأثرت تأثيراً مميزاً بالرطوبة أو الحرارة أو الإصابة بالحشرات أو الفطريات أو عوامل أخرى.
- أن يكون خالي من الحبوب الكاملة والكسر التي يكون نصفها أو أكثر لون طباشيري غير شفاف.
- أن يكون خالي من الحبوب الكاملة والكسر التي يكون لها لون أخضر.
- أن يكون محتوى على أرز من نفس الحالي والرتبة.
- أن يكون معبأ في أكياس سليمة ومتينة وجافة ونظيفة وخالية من الرائحة الغريبة مصنوعة من قماش الجوت أو التيل أو الكتان أو خليط منها أو أية مادة أخرى مناسبة ويكون وزن العبوة الصافي 25، 50 كيلو.
- أن يكون الإنتاج حديث وأن يتم التسليم خلال الثلث الأول من فترة الصلاحية.
- أن يتم إحضار عينات من المتقدمين للصف والحكم عليها من قبل اللجنة الفنية.
- أن يكون في وسم الإنتاج البيانات المطلوبة حسب الأصول.
- أن يكون التحميل والتوزيع على نفقة المورد.
- أن يتم تعويض الكميات المستهلكة في الفحص حسب الأصول.
- أن يكون تسليم الكميات حسب طلب الخدمات المساندة.

6. الحمص

- أن يكون حديث الإنتاج وصحي وسليم.
- أن يكون الحمص خالي من السوس.
- أن يكون الحمص خالي من أي رائحة وطعم غريب تدل على التلف.
- أن يكون الحمص خالي من المواد الغريبة ومن الحشرات أو أي ملوثات أخرى.
- أن يجتاز الفحوصات المخبرية حسب المواصفات الفلسطينية.
- أن لا تزيد البذور الخطيرة العيوب عن 1% من الوزن وبدور طفيفة العيوب لا تزيد عن 3%.
- أن يكون الحمص معبأ في عبوات (أكياس) جديدة ونظيفة ومحكمة الإغلاق.
- أن يكون وزن كيس الحمص صافي 25 إلى 50 كيلو جرام.
- أن يتم إحضار عينات من قبل المتقدمين للصف للحكم عليه من قبل اللجنة الفنية.
- أن يكون مدون في وسم الإنتاج البيانات المطلوبة حسب الأصول.
- أن يكون تسليم الكمية حسب طلب الخدمات المساندة.
- أن يكون تسليم الكمية في مخازن وزارة الصحة على نفقة المورد.
- أن يكون تسليم الكمية في الثلث الأول من فترة الصلاحية.

7. طحينية سمسم (طحينة بيضاء) Sesame Tehina

- أن تكون الطحينية خالية من أي طعم أو رائحة غريبة.
- أن يكون للمنتج لزوجاً ولون مميز للطحينة.
- أن لا يكون هناك فصل للزيت في المنتج المضاف له مواد مثبتة أو مقوية.
- أن تكون الطحينية خالية من الدهن الغريب.
- أن يجتاز الفحوصات المخبرية حسب المواصفات الفلسطينية.
- أن تكون معبأة في عبوات صحية محكمة الإغلاق تحميه من التلوث أو تسرب السوائل.
- أن تكون العبوات محافظة على الخصائص الذوقية للمنتج وتمنع تلوثه أو تغيير لونه.
- أن تكون العبوات نظيفة من الداخل والخارج ومن مادة لا تمتص أي زيوت للمنتج.
- أن يكون وزن العبوة الصافي 1 كيلو جرام.
- أن يكون مذكور البيانات المطلوبة في وسم الإنتاج حسب الأصول.
- أن يكون الصنف من مصنع مرخص ومطابق للشروط الصحية.
- أن يكون تسليم الصنف في المخازن وعلى نفقة المورد.
- أن يكون المنتج حديث ويتم التسليم في الثلث الأول من فترة الصلاحية.
- أن يتم تسليم الكمية حسب طلب الخدمات.
- أن يتم تعويض العينات التي أخذت للفحص حسب الأصول.
- أن يتم إحضار عينات من قبل المتقدمين للصنف للحكم عليه من قبل اللجنة الفنية.

8. السكر

- أن يكون نظيفاً أبيض اللون خالياً من الروائح الغريبة.
- أن يكون خالياً من أي طعم عدا الطعم الحلو المميز له سواء في حالته الجافة.
- أن يكون خالياً من الحشرات أو أجزائها ومن فضلات القوارض.
- أن يكون خالياً من المواد الغريبة والمواد الحافظة والملونة.
- أن لا يقل السكروز عن 99.7% وزناً والرماد لا يزيد على 0.4%.
- أن يجتاز الفحوصات المعملية حسب المواصفات الفلسطينية.
- أن يكون معبأ في عبوات كبيرة مصنوعة من المواد الصالحة لحفظه حسب توفرها جديدة نظيفة جافة عديمة الرائحة وخالية من المواد الغريبة.
- أن تكون العبوات مغلقة بشكل جيد وأن تكون مثبته بحيث لا تتناثر بعمليات النقل ولا تتمزق.
- أن لا تسمح العبوات بتسرب السكر منها ويكون وزنها الصافي 50 كيلو.
- أن يكون في البيانات الإيضاحية التي تكتب على العبوات الشروط حسب الأصول.
- أن يكون التسليم خلال الثلث الأول من فترة الصلاحية.
- أن يكون تسليم الكمية المطلوبة حسب طلب الخدمات.
- أن يتم إحضار عينات من قبل المتقدمين للصنف للفحص من قبل اللجنة الفنية.
- أن يكون التحميل والتنزيل على نفقة المورد.
- أن يتم تعويض الكمية المستهلكة في الفحص حسب الأصول.

9. شاي

- أن يكون الشاي بلون متجانس ومميز وبدون إضافات لون.
- أن يكون الشاي خالي من الأجسام والمواد الغريبة.
- أن يجتاز الفحوصات المخبرية حسب المواصفات الفلسطينية.
- أن يكون في وسم الإنتاج البيانات المطلوبة حسب الأصول.
- أن يكون للشاي الطعم والرائحة المميزة.
- أن يكون الشاي معبأ في عبوات مصنوعة من الخشب أو الكرتون صحية وسليمة تحافظ على جودة المنتج ولا تنكسر بسهولة.
- أن تكون وزن العبوة الصافية من 15 كيلو إلى 36 كيلو جرام.
- أن يكون الشاي حديث الإنتاج ويتم التسليم في الثلث الأول من فترة الصلاحية.

- أن يكون التسليم حسب طلب الخدمات المساندة.
- أن يتم إحضار عينات من قبل المتقدمين للصنف للحكم عليه من قبل اللجنة الفنية.
- أن يكون تسليم الشاي في مخازن الصحة وعلى نفقة المورد.
- أن يتم تعويض العينات التي أخذت للفحص حسب الأصول.

10. فلفل أسمر

- أن يكون ناتج عن طحن الثمار الكاملة بدون إضافة أية مواد أخرى.
- أن يجتاز الفحوصات المخبرية حسب المواصفات الفلسطينية.
- أن تكون رائحة الفلفل الأسود طازجة و حريفة.
- أن يكون الفلفل الأسود خالي من النكهة الغريبة.
- أن يكون المنتج خالي من الحشرات الحية ومن إفرزات القوارض.
- أن يكون الفلفل الأسود خالي من الأجزاء الخشنة بحيث تمر جميع جزيئاته من منخل مقاس فتحاته 1 ملليمتر.
- أن يكون الفلفل الأسود حديث الإنتاج ويتم التسليم خلال الثلث الأول من فترة الصلاحية.
- أن تكون المواد الغريبة في الفلفل الأسود لا تزيد عن 1.5 بالوزن.
- أن تكون عدد الحشرات الميتة الكاملة أو ما يكافئها في الفلفل لا تزيد عن 1% بالوزن.
- أن يكون الفلفل الأسود معبأ في عبوات محكمة الإغلاق نظيفة وسليمة غير مستعملة وخالية من الروائح الغريبة ومصنوعة من مادة لا تؤثر على المنتج.
- أن تكون سعة العبوة من 1 كيلو إلى 2 كيلو جرام.
- أن يكون في وسم الإنتاج البيانات المذكورة حسب الأصول.
- أن يكون التسليم حسب طلب الخدمات المساندة.
- أن يتم إحضار عينات من قبل المتقدمين للصنف للحكم عليه من قبل اللجنة الفنية.
- أن يكون التسليم في مخازن الصحة وعلى نفقة المورد.
- أن يتم تعويض العينات التي أخذت للفحص حسب الأصول.

11. صلصة البندورة

- أن يكون نسبة التركيز 28 برمس.
- أن يكون عصير البندورة معبأ في عبوات من الحديد محكمة الإغلاق.
- أن يكون مذکور البيانات المطلوبة في وسم الإنتاج حسب الأصول.
- أن يكون عصير البندورة متجانساً وخالي من التكتلات.
- أن يكون عصير البندورة خالي من الطعم المر أو المحروق.
- أن يكون عصير البندورة خالي من الحشرات وأجزائها.
- أن يجتاز الفحوصات المخبرية حسب المواصفات الفلسطينية.
- أن يكون عصير البندورة حديث الإنتاج ويتم التسليم خلال الثلث الأول من فترة الصلاحية.
- أن يكون التسليم للكمية حسب طلب الخدمات المساندة.
- أن يتم إحضار عينات من المتقدمين للصنف للحكم عليه من قبل اللجنة الفنية.
- أن يتم تعويض الكمية المستهلكة في الفحص المخبري والظاهري حسب الأصول.
- أن يكون التسليم في مخازن الوزارة وعلى نفقة المورد.

جدول الكميات والأسعار

الرقم	اسم الصنف	الوحدة	الكمية	سعر الوحدة بالشيكل	ملاحظات
1	حب هان	كجم	1		حب درجة اولى (مطابق للمواصفات)
2	بهار رز	كجم	1		نخب اول (مطابق للمواصفات)
3	كمون	كجم	1		حب - درجة اولى
4	عصفر	كجم	1		حب - نخب اول
5	بهار دجاج	كجم	1		نخب اول (مطابق للمواصفات)
6	فبركة	كجم	1		نخب اول (مطابق للمواصفات)
7	ورق غار	كجم	1		-
8	شورية ماجي	كجم	1		بودرة - نخب اول
9	بهار طبيخ	كجم	1		نخب اول (مطابق للمواصفات)
10	فلفل أسمر	كجم	1		حب- نخب اول
11	بهار تايلندي	كجم	1		نخب اول (مطابق للمواصفات)
12	بهار كاري	كجم	1		نخب اول (مطابق للمواصفات)
13	سماق	كجم	1		نخب اول (مطابق للمواصفات)
14	قرنفل	كجم	1		نخب اول (مطابق للمواصفات)
15	قرفة	كجم	1		نخب اول (مطابق للمواصفات)
16	شطة خشنة	كجم	1		نخب اول (مطابق للمواصفات)
17	زنجبيل	كجم	1		نخب اول (مطابق للمواصفات)
18	سمنة	كجم	1		نخب اول (مطابق للمواصفات)

19	رز	كجم	1	أرز بسمتي امشري هندي
الرقم	اسم الصنف	الوحدة	الكمية	سعر الوحدة بالشيكل
20	سكر	كجم	1	نخب اول (ابيض فاتح)
21	خل تفاح	لتر	1	نخب اول (مطابق للمواصفات)
22	زيت قلي	لتر	1	نخب اول (مطابق للمواصفات)
23	شاي	كجم	1	شاي فتلته (سعة العبوة 100فتله) نخب اول/ مطابق للمواصفات
24	عدس مجروش	كجم	1	نخب اول/ مطابق للمواصفات
25	فاصوليا بيضاء	كجم	1	نخب اول / حبه وسط
26	حمص حب	كجم	1	نخب اول / حبه وسط
27	حلاوة قطع	قطعة	1	نخب اول/ مطابق للمواصفات على ان يتراوح وزن الوحدة بي 27 - 30جرام
28	مربى	كجم	1	(مطابق للمواصفات)
29	صلصة	علبة	1	خلطه صلصه تركيز 30/28 حسب المواصفات
30	ملح	كجم	1	نخب اول (مطابق للمواصفات)
31	مرتديلا علب	كجم	1	خالية من الريش والعظم والدهن وحسب المواصفات الوزن 200 جرام مع التأكيد على أن يكون للعلبة مفتاح ذاتي
32	فول معلبات	علبة	1	حسب المواصفات وزن العلبة 560جرام
33	تمر	كيلو	1	درجة أولى (طازج)
34	عصير	لتر	1	طازج (درجة أولى)
35	بن مطحون	كيلو	1	تسلم عيواتها داخل كراتين محفوظة جيداً

** ملاحظة:

- يجب أن يلتزم المناقص بتقديم عينات لجميع الأصناف للحكم على نوعية الصنف المقدم من المشترك بالمناقصة على أن تسلم العينات في يوم فتح المظاريف.

إقرار والتزام

أقر أنا الموقع أدناه _____ هوية رقم _____ بصفتي
ممثلاً عن شركة _____ بالتالي:.

1. بأنني قرأت وتفهمت كافة ما ورد بوثائق العطاء المطروح رقم 2021/08 من شروط عامة وخاصة ومواصفات وألتزم التزاماً قانونياً بتلك الشروط والمواصفات .
2. كما ألتزم بأن يبقى العرض المقدم مني ساري المفعول ولا يجوز لي الرجوع عنه لمدة ستون يوماً من تاريخ آخر موعد لتقديم العروض.
3. وكذلك ألتزم بتوريد الأصناف المحالة على بموجب العطاء المذكور أعلاه والتي يتم طلبها من قبل الوزارات خلال شهر وذلك من تاريخ توقيع العقد واستلام أوامر التوريد على أن تكون تلك الأصناف الموردة من قبلي وفقاً للمواصفات والشروط المنصوص عليها في هذا العطاء.
وهذا إقرار وتعهد مني بذلك أقر وألتزم بكل ما ورد به دون أي ضغط أو إكراه .

اسم المناقص: _____

رقم المشتغل المرخص: _____

العنوان: _____

رقم الجوال: _____

رقم الهاتف: _____

رقم الفاكس: _____

التاريخ: _____

التوقيع والختم: _____